وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة عمار ثليجي بالأغواط

كلية العلوم الانسانية والاسلامية و الحضارية

قسم: العلوم الإسلامية

الأساليب التعبيرية في تعليل الأحكام الشرعية في القرآن الكريم

مذكرة نهائية الدراسة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاسلامية
تخصص الفقه المقارن و أصوله

إعداد الطلبة:

عابد نادية

إشراف الأستاذ:

شريقن حبيب مصطفى

المـــوسم الجـــامعي:

2019/2018م-1440/1439ه

بسم الله الرحمن الرحيم
١٤٢٠

الإهداء

إلى المسافرين على درب الرسول ﷺ في زمن الغرباء إلى من خطوا لنا سبيل العزة والكرامة بدمائهم الزكية فعطروا بها الأجواء

إلى من نبضت بالعلم أقلامهم و قدحت به عقولهم من رواد العلم الشرعي النبلاء

إلى الصرح الشامخ الذي مهد لنا طريق العلم والتعلم ودلنا على طريق الحكمة

" جامعة عمار ثليجي" بالأغواط

إلى من ساهم في اعدادي العلمي والثقافي من اساتذتي ومشايخي الفضلاء...

إلى والدي العزيزين ....إخوتي الافاضل ....و صديقاتي ...إلى جدتي...

أهدي هذا الجهد المتواضع عل الله ان يرضى علي وينفع به طلاب العلم الشرعي

نادية

شكر وعرفان

الشكر لله الذي وفقني وأعانني

والحمد لله الذي يسر لي أموري

سبحانه نعم المرشد والمعين

إلى أستاذي المشرف الكبير الدكتور: "شريقن حبيب مصطفى"

جزيل الشكر والإمتنان على حسن التوجيه والنصح والثقة التي منحني إياها، وأسئل المولى عز وجل أن يجازيه عني خير الجزاء.

إلى أعضاء اللجنة المناقشة وجزاهم الله خيرا لتفضلهم باحتضان هذا البحث والاعتناء به وتكرمهم بمناقشتي

إلى كل من مد لي يد العون من أساتذة قسم العلوم الاسلامية

والشكر موصول إلى عائلتي الكريمة ولكل من أعانني ولو بكلمة طيبة

نادية

Http://maomao520.yeah.net

مقدمة

الحمد لله الذي أمرنا بتوحيده ، ونهانا عن تشبيهه وتحديده، ودعانا الى عبادته وتمجيده، وأوجب الاعتصام بحبله على الموحدين من عبيده، فقال سبحانه وتعالى " واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا" والصلاة والسلام على الرسول الخاتم الذي أتاه الله جوامع الكلم ، ووحد الله به الامة ، وكشف به الغمة، وأزال به الظلمة، وجمع به الكلمة، فصارت أمته خير أمة، أخرجت للناس يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، وعلى آله الطاهرين وأصحابه الميامين، والتابعين لهم بإحسان الى يوم الدين.

وقد ساهم علماء المسلمين المتقدمين منهم والمتأخرين واهتموا بتفسير كتاب الله العزيز فجاءت تفاسيرهم متنوعة فمنهم من يهتم بالأحكام الشرعية الفقهية فيذكر اختلاف الفقهاء ويرجح بين أقوالهم ومنهم من يهتم بالقراءات وحجمها وعللها ، ومنهم من يهتم ببناء الكلمة واعرابها واختلاف النحويين في ذلك.

أولا: أهمية الموضوع:

لما كان القرآن قد نزل هداية للبشرية فيه أحكام شرعية لتنظيم حياة الأفراد والجماعات فانه لا بد أن يكون لهذه الأحكام هدف، وغاية يراد الوصول اليها ويحمل الأخرين عليها لقوله تعالى" وما خلقنا السموات والأرض وما بينهما لاعبين / ما خلقناهما الا بالحق ولكن أكثرهم لا يعلمون/ – دخان –

وبين الحكمة من خلق الانسان فقال: " وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون "

من هنا كان المبدأ العام الثابت عند علماء الاسلام ، أن الأحكام الشرعية كلها معللة لذا ظلت مسألة التعليل من المباحث المهمة عند علماء الشريعة الاسلامية عامة والأصولية خاصة، ونحاول بحث هذه الجزئية الهامة في:

ثانيا: أسباب اختيار للموضوع:

1. بداية اختلاف الفقهاء في أوامر الله ونواهيه هل هي معللة أم لا.
2. مدى اعتبار القياس لأن القياس مبني على العلة
3. الوقوف على خصائص الحروف(الأدوات)

4. تذوق اساليب القران الكريم التي استعملها في التعليل.

ثالثا: الاشكالية:

ومن هذا المنطلق ارتأيت أن أبحث في هذا الموضوع "الأساليب التعبيرية في تعليل الأحكام الشرعية في القرآن الكريم "، وللبحث في هذا المجال الواسع استوقفتني مجموعة من التساؤلات ابرزها:

1. ماهو التعليل؟ وما موقف العلماء منه؟ والتركيز على التعليل بالحروف

2. ما مدى اختلاف الفقهاء في أوامر الله ونواهيها ؟ هل هي معللة أم لا؟

رابعا: أهداف البحث:

الهدف من هذا البحث هو

1-فهم الحكمة من تشريع الأحكام.

2-التمرس على حل المشكلات وفهم الواقع.

3- محاولة معرفة حكمة الله عز و جل من تشريع الاحكام التي فرضها الله على عباده

4- الوقوف على الآيات التي جاءت فيها الاحكام الشرعية معللة.

سادسا: المنهج المتبع:

أما المنهج الذي اتبعته في تناول الموضوع فهو المنهج الوصفي والتحليلي

سابعا: صعوبات البحث:

لاشك أن كل بحث لا يخلو من الصعوبات التي تعترض الباحث وتمحص صبره، وتبين صدق عزيمته منها ما يتعلق بالبحث نفسه، ومنها ما يتعلق بجوانب الموضوع نذكر منها مايلي:

1- قلة المصادر والمراجع العلمية.

2- ضيق الوقت.

ثامنا :دراسات سابقة:

إعتمدت في دراستي هذه إلى مجموعة من الكتب من الدراسات السابقة وهي :

1- أسلوب التعليم وطرائقه في القرآن الكريم يونس عبد مزروب الجنابي

2- تعليل العلة لأبي إسحاق الشاطر

ولذلك فرضت علينا معطيات البحث الخطة التالية: والتي تتكون من مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة.

أما المقدمة فقد تناولت فيها أمورا تمهيدية حول الموضوع كالأهداف والصعوبات والمنهج وغيرها...

جاء الفصل الأول بعنوان أساليب التعليل صيغة وحروفا، وأما الفصل الثاني فجاء بعنوان، التعليل بالمحتوى والدلالة و بالنسبة للفصل الثالث هو عبارة عن نماذج تطبيقية.

وفي الخاتمة تناولت فيها خلاصة ما توصلت إليه من نتائج في الفصلين النظرين والفصل التطبيقي، ومجموعة من التوصيات.

وفي الأخير نسأل الله العون والتيسير والتجاوز عن التقصير إنه نعم المولى ونعم النصير.

الفصل الأول: التعليل وموقف العلماء منه وأساليبه.

المبحث الأول: ماهية التعليل وأقوال الفقهاء فيه.

المبحث الثاني: التعليل بالحروف والأدوات

المبحث الأول: مفهوم التعليل وأقوال الفقهاء فيه

المطلب الأول: ماهية التعليل (لغة واصطلاحا)

الفرع الأول: لغة:

قال الرازي : العلة المرض وحدث يشغل صاحبه عن وجهه كأن تلك العلة صارت شغلا ثانيا منعه عن شغله الأول.[1]

وفي اللسان : العلة المرض .عل، يعل، اعتل، أي مرض فهو عليل، وأعله الله، ولا أعلك الله، لأصابك بعلة، واعتل عليه بعلة و اعتله اذا اعتاقه عن أمر، واعتله تجنى عليه.[2]

وتأتي بمعنى السبب، هذا علة لهذا، بمعنى: سبب له[3]

والراجع أن المدلول اللغوي. السبب .هو المناسب للمعنى الاصطلاحي، لأن العلة سبب في اثبات الحكم، والفرق بينهما طفيف، العلة والسبب هو أن العلة ما يتأخر عن المعلول، أما السبب فهو يتأخر عن مسببه على وجه من الوجوه.[4]

الفرع الثاني: اصطلاحا:

التعليل بشكل عام هو تبيين علة الشيء أي تبيين الأمر الذي أدى الى وقوع الفعل للشيء أو ظهور الصفة للشيء، وقد عرف العلماء التعليل بعدة تعريفات وكل يعرفه حسب اصطلاحه، وليس من مجال هذا البحث الخوض في التعريفات والأقسام للتعليل عندهم، لكن لا مانع من ذكر أشهر ما قبل:[5]

-التعليل هو تقرير ثبوت المؤثر لإثبات الأثر[6].

---

[1] ينظر : مختار الصحاح للرازي، باب العين مادة علل، ص216.

[2] ينظر: لسان العرب مادة علل ،ج4، ص30-80.

[3] تاج العروس من جواهر القاموس، مادة 30-48.

[4] ينظر الفروق اللغوية 73 والرافعة للنقاب عن الفرق بين العلل والأسباب.

[5] محمود جازم اللوخان ، العلة النحوية عند علماء العربية ، مجلة العلوم .

6 منذر محمد عبد العزيز ، التعليل اللغوي في صحيح البخاري.

-التعليل هو أن يريد المتكلم ذكر حكم واقع أو متوقع فيقدم قبل ذكره علة وقوعه، لكون مرتبة العلة متقدمة على المعلول.[1]

المطلب الثاني: موقف العلماء من التعليل

لقد كانت آراء العلماء في التعليل على رأيين: فأنكره علماء وأثبته علماء.

الفرع الأول: منكر و التعليل

أ)- الظاهرية : ولعل رأيهم من أوضح الآراء، ولا يحتاج الى عناء كثير وذلك لتصريح الظاهرية بنقد التعليل بوضوح وعدم الحاجة الى تأويل كلامهم، هذا من جهة ومن جهة أخرى فان ابن الحزم، أشهر من يمثل الظاهرية .

قد أجمع أراءه في كتبه المعروفة، وتتبع الآراء التي قال بها ليس صعبا، فلقد أوردها في معظم كتبه.[2] الا أننا نقتصر على تلخيص ما قاله في التعليل في كتابه وهما:

"الأحكام في أصول الأحكام" وملخص ابطال القياس والرأي والاستحسان والتقليد، والتعليل

وقد سلك ابن حزم التسلسل التالي:

وقد أنكر ان أحدا من الصحابة او التابعين قال به حيث يقول:

وأما القول بالعلل التي يقول بها حذاق القياسيين عند أنفسهم، ولا يرون الصحابة بوجه من الوجوه، ولا أحد من التابعين ولا أحد من من تابعي التابعين وانما هو أمر حدث في أصحاب الشافعي وأتبعهم عليه أصحاب أبي حنيفة ثم تلاهم أصحاب مالك وهذا أمر متيقن عندنا وعندهم[3]

[1] عادل الشويخ، تعليل الأحكام في الشريعة الاسلامية، دار البشير للثقافة والعلوم، طنطا.

[2] منهى التقريب لحد المنطق، الفصل في الملل والأهواء والنحل)، (النبذة).

[3] الأحكام 117/7، هامش الملخص 47.

وقال في موضع :" ابتدأ التقليد والتعليل في القرن الرابع ونشأ وظهر في القرن الخامس"[1]

وفي نص أخر قال: وما جاء قط شيء من الروايات عن أحد من كل من ذكرنا أصلا لا في رواية ضعيفة ولا سقيمة ، أن أحدا من تلك الأمصار علل حكما بعلة مستخرجة يجعلها علامة الحكم ، ثم يقيس عليها ما وجد تلك العلة فيه مما لم يأت في حكمه نص.[2]

بدأ فقد النصوص الواردة في تعليل وفي نقاش العقلي[3]، ثم بين تناقض أصحاب القياس بالقياس كأسقاط الأحناف القصاص عن معتمد قتل شركة فيه جنون أو والد ، بينما يقول المالكية والشافعية لا يقص لعبد من حر، ولا لذمي من مسلم.[4]

إبطال العلل التي قال بها القاتلون بالتعليل سواء من أقوال النبي ﷺ ، أو من أقوال الصحابة وخلاصة الكلام في هذا قوله: لا يفعل الله شيئا من الأحكام وغيرها لعلة أصلا بوجه من الوجوه فاذا نص الله- تعالى- أو رسوله – ﷺ- على أن أمر كذا السبب أو من أجل كذا أو لأن كذا أو لكذا، فان ذلك كله ندري أنه جعله أسباب لتلك الأشياء في تلك المواضع التي جاء بها النص فيها، ولا توجب تلك الأسباب شيئا من تلك الأحكام في غير تلك المواضع التبة.[5]

قال ابن حزم : " ونحن ان شاء الله- تعالى- موردون مشاغب أصحاب العلل، ثم موردون البراهين الضرورية الصادقة على ابطال العلل جملة ، ثم اردفها بإبطال علل جملة كبيرة من الآيات القرآنية.[6]

وأورد فصلا لإبطال العلل في شتى من الشرائع ، وأورد نقاشه للقائلين بالعلة ثم استخلص من ذلك كله قوله[7]:

---

[1] ينظر الأحكام للماوردي.

[2] ينظر الاحكام جزء 7، ص117.

[3] ينظر أحكام جزء 7، ص153و الجزء 8 ص48.

[4] ينظر الأحكام، ج8، ص48-76. وينظر الملخص من ج8 ص114-120.

[5] الأحكام، ج8، ص77. والملخص ص44.

[6] الأحكام ج8، ص82-91.

[7] ينظر : المرجع نفسه (تعليل أحكام في الشريعة)

" فبطل قولهم في العلل، وصح قولنا : أن الله يفعل ما يشاء لا لعلة أصلا بوجه من الوجوه"[1]

وإن كان ابن الحزم أبطل التعليل بالعلة القياسية ، فانه قد أبطل التعليل بالسبب رغم أنه يفرق بينهما حيث قال أن الفرق بين العلة وبين السبب، وبين العلامة وبين الغرض، فروق ظاهرة لائمة واضحة وكلها صحيحة في بابه وكلها لا يوجب تعليلا في شريعة.

ومع هذا فابن الحزم، كما يدل كلامه، لم ينكر أن هناك أسبابا ومسببات نصبها الشارع ولكن اثباتها لا يكون الا بالشرع، وهذه الأسباب لا تتعدى الى غيرها فاسمعه يقول: " لسنا ننكر أن يكون الله- تعالى- جعل بعض الأشياء سببا لبعض ما شرع من الشرائع بل نقر بذلك ونثبته حيث جاء به النص

وقال : " أن العلل كلها منفية عن أفعال الله- تعالى- وعن جميع أحكامه البتة لأنه لا تكون العلة الا في مضطر و اعلم أن الأسباب كلها منفية عن أفعال الله- تعالى- كلها وعن أحكامه، ما نص –تعالى- عليه ورسوله- ﷺ-

ثم ختم ابن الحزم كلامه في التعليل بقوله:

" فصح بكل ما ذكرنا انه لا علمه لشيء من أوامر الله- تعالى- ولا شيء من أفعاله كلها، أولها وأخرها، ولا يجوز أنه يشبه حكم بحكم أخر مالم يأذن الله تعالى في الجميع بينهما أما داود الظاهري فقد انكر التعليل كابن الحزم الا أنه لم ينكر القياس الجلي المعلل بالنص رغم أنه قد سماه استدلالا فقد نقل عن ابن السبكي أنه عثر على رسالة لداود لم ينكر فيها القياس الجلي لأنه سماه استدلالا، وقيل عنه أيضا أنه: " لم ينكر العمل به (أي القياس في المعاملات بل أنكره في العبادات فقط ويبدو أن رأي التبعة الامامية مشابه لرأي ابن الحزم.

ورأي بعضهم مشابه لرأي داود كما " نسب القاضي أبو بكر والغزالي العمل بمنصوص العلة في من القياس الى الفانشاوي و النهراوي.

[1] الاحكام ج8، ص98.

أما الزيدية فرأيهم مشابه لرأي الجمهور حيث أنهم "أخذوا بالقياس "، وهذا يدل على قولهم بالتعليل.

ولكن أحد الباحثين المتأخرين أثبت أن الشيعة قد قالوا بالتعليل بمعناه الاصطلاحي عند أهل السنة ولكنهم أطلقوا عليه اسم الرأي ، و لكن انكارهم للتعليل هو الالزام الذي يسلب الخالق القدرة والاختيار، وأظنه رأيا راجحا لما لهذا الكاتب من اطلاع غزير على أقوال الشيعة بل أنه أحد كبار علمائهم الأن.

ب)- النظام:

النظام : "أن مدار هذا الشرع على الجمع بين المختلفات والفرق بين المتماثلات وذلك يمنع من القياس في هذا الشرع[1] ، واذا ثبت هذا فان مدار القياس على أن الصورتين لما تماثلتا في الحكمة والمصلحة، وجب استواؤها في الحكم لكن هذه المقدمة لو كانت حقة لا تمنع التفريق بين المتماثلات والجمع بين المختلفات في تلك الصور فلما لم يمتنع ذلك علمنا فساد تلك المقدمة ، واذا فسدت المقدمة بطل القياس[2] وبالتالي فلا تعليل لأحكام هذا الشرع.

وهذا الرأي وان نسب الى النظام فقد قال بعضهم:

"أنه من أفكار ابن الراوندي الملحد ، ونسب الى النظام لتشويه سمعة المعتزلة[3] ، ومن العلماء من كفر النظام نفسه واعتبره زنديق يبطن الكفر ويظهر الاسلام[4] ، أو كما قال الغزالي أن ما فعله النظام دليل على قلة دين المرء، وقد أورد أمثلة للجميع بين مختلفات والفرق بين المتماثلات منها جعل الشارع للتراب طهورا مع أنه ليس بغسال وفرض الغسل من المني ، والرجيح انتن منه، والنهي عن ارسال البيع على

[1] المحصول 150/5، وانظر المستصفى 264/2، المعتمد 746/2، التبصر 423/5، نهاية السول 15/3، وبحاشية الأبهاج، أحكام الأمدي 9/4.

[2] المحصول 152/5، المعتمد 747/2، أحكام الأمدي 9/4.

[3] كما ذكر الخياط في كتابه الانتصار (المحصول 161/5).

[4] الامام الجويني (البرهان 2 المسألة 707، وانظر نهاية السول 14/3، وانظر قول السبكي في الابهاج 233/2.

[5] المرجع السابق تعليل الأحكام في الشريعة

مثله وأقوى منه، ثم أباح ارساله على البهيمة والضعيفة، ومنها نقص من صلاة المسافر الشطر، وترك مكان ركعتين.

ج)- الأشاعرة:

القسم الأول: ذهب الأشعري وأتباعه من أهل الكلام والجبرية الى نفي التعليل أحكام الله- تعالى- وأنه وقد خلق وأمر لا لمقصد ولا لباعث بل لملخص المشيئة والارادة.

ومن الأشاعرة من منع وجوه التعليل أصلا ، ومنهم من اعترف بوجوده، ومنع وجوبه بعقيدة الأشعري ، وأرادوا الجمع بين عقيدة الأشعري في التوحيد ، وبين ما ينبغي أن يومنوا به في تعليل الأحكام في أمور الفقه، كي يتم التناسق وقع الأشكال في طريقة الجمع فسلك الرازي والبيضاوي " مجموعة الأولى" مسلكا معينا حيث عرفوا العلة بغير الباعث وسلك الغزالي والأمدي مسلكا أخر كما سيأتي تحقيق ذلك عرف البيضاوي العلة بأنها " المعرف للحكم".[1]

وقال الرازي بأنها " الوصف المعرف للحكم"[2].أي أن الوصف أمارة يعرف وجود الحكم بها من غير تأثير فيه ، وقد اعترض على هذا التعريف بأمرين:

1)- أنه غير مانع فتدخل فيه (العلامة).

وأوجب عن ذلك أن الحكم ليس معناه أنه لا يثبت الا بالعلة بل أن الحكم الثابت بدليله والوصف أمارة يعرف بها أن الحكم الثابت حاصل في هذه المادة فحرمة الخمر ثبتت بالنص وعلل لكونه مسكرا، فكان ذلك أمارة على ثبوت الحرمة في كل ما يوجد فيه ذلك الوصف من أفراد الخمر.[3]

و إسقاط الصوم والصلاة في الحائض ثم أوجب قضاء الصوم دون الصلاة ومنها أن شرع جعل الحرة القبيحة تحصن والمائة من الجواري الحسان لا يحسن ، وحرم النظر الى شعر العجوز الشوهاء مع أنها لا

[1] منهاج الوصول -57-، وانظر جميع الجوامع، 231/2.

[2] المحصول 190/5.

[3] عادل الشويخ ، تعليل الأحكام الشريعة الإسلامية ،دار البشير للثقافة طنطة ،1420ه،200م.

تفتن الشباب ، وأباح النظر الى محاسن الأمة الحسناء مع أنها لا تفتن الشيخ ، ومنها قطع يد السارق القليل ، وعفى عن غاصب الكثير ، وجلد القاذف بالزنا ، ولم يجلد القاذف بالكفر ، ومنها جلد القاذف الحر الفاجر ، وعفى عن جلد قاذف العبد العفيف، الى غير ذلك مما ذكر.[1]

ولقد تجددت أراء النظام في عصرنا هذا، ولكن بأسلوب واضح من أجل نقد الشريعة واثبات عدم صلاحيتها، لأن أحكامها لا تخضع للمصالح، وقامت الجمعيات والأحزاب الكافرة في بث هذا المفهوم، ورجحت لمذهبها بالنشرات والكتب لإفساد الشيء الجديد.[2]

2) وهو لزوم الدور:

وما يبدو ظاهريا أن الرازي والبيضاوي لأنكروا التعليل ، ولكن المتفحص يجد أنهم أنكروا التعليل في التوحيد من حيث اثبات صفات الكمال لله تعالى ونفي صفات النقص ، ولكنهم قالوا بتعليل الأحكام فيما نسبه الله من النظام والتشريع ، وخوفا من اشتكال مصطلح العلة فقد استعملوا كلمة الباعث والمؤثر للعلة في مباحث التوحيد وأثروا استعمال المعرف في قضايا الأصول، والنتيجة أنهم قالوا بتعليل الأحكام رغم اختلاف التسمية فانظر الى البيضاوي وهو يقول :" ايجاب الشرع لا يستدعي فائدة...." لكن نص في القياس علة أن الاستقراء دال على أنه الله- تعالى- شرع أحكامه لمصالح العباد تفضلا واحسانا وهذا يقتضي أن الله –تعالى- لا يفعل الا لحكمه وان كان على سبيل التفضل.[3] وقد سلك هذا المسلك الامام الشافعي حيث قال:

[1] الحصول 150/5 -152، المعتمد 746/2.

[2] انظر على سبيل المثال فقد الفكر الديني لصادق جلال العظم.

[3] نهاية السول، 150/1.

" أن مذهبنا أنه لا يجب تعليل أحكام الله تعالى ، وأفعاله بالأغراض ، قلة بحكم المالكية أن يوجب ما شاء على ما نشاء من غير فائدة ومنفعة أصلا.[1]

وقد قال بهذا الرأي بعض الحنابلة والمالكية و الجهمية وغيرهم.[2]

[1] نهاية السول، 150/1.

[2] انظرغاية المرام 224، مدارج السالكين 91/1، المسودة، 65.

الفرع الثاني: مثبتي التعليل

أ)- المعتزلة: وهم على نقيض الظاهرية تماما، فقالوا أن كل شيء لعلة وعرفوها بأنها الباحث للشارع على شرع الحكم ، ولكنهم بالغوا فنسبوا كل شيء للعقل،وأثبتوا للعقل أحكاما لأنه ةيذرك الحسن والقبح، وأن العقل ينبني عليه تكليف[1] وعندهم أن الله – سبحانه وتعالى- حكيم شرع الأحكام لحكمة ومصلحة لقوله تعالى:" و ما أرسلناك الا رحمة للعالمين".[2]

و الأحكام تتضمن اشتمال الأفعال على الحكم و المصالح وجوبا.[3]

ورد هذا التعريف بأن العلل الشرعية ليست كالعقلية توجب معلومها بذاتها ، والله – سبحانه وتعالى- قادر على سننه.

ب)- الماتريدية: أثبت الماتريدية حسنا وقبحا عقليين في الأشياء ،و لكنهم لم يحكموا العقل من الوجهة الشرعية ، وبذلك خالفوا المعتزلة وتشابه رأيهم مع رأي اهل السنة كما سيأتي.

أن الشريعة الاسلامية مبناها وأساسها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد وأطال

جدا في اثبات ذلك في كتابين جعل معظمهما لإثبات التعليل وتكلم في غيرها استطرادا)

أما ابن تيمية فقد تكلم في ذلك في مواطن متعددة نذمر منها قوله:

" أن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها ولعل أكبر مواطن تكلم فيه هو في رسالة أقوم ما قيل في القضاء والقدر والحكمة و التعليل)[4]

[1] أنظر: شرح الكوكب 312/1 وانظر:ضوابط المصلحة 88، المحصول 179/5.

[2] الأنبياء، 107.

[3] أنظر: شرح الكوكب 314/1، وأنظر غاية المرام 228، الارشاد-287.

[4] عادل الشويخ تعليل الأحكام الشريعة الإسلامية .

حيث رد فيها على منكرة التعليل تفصيلا ، وبين أن أحكام الشريعة معللة ، وجاءت لجلب مصالح العباد في المعاش والمعاد ولدرء المفاسد عنهم ولأبعاد أهوت الضررين ، وجلب أحسن المصلحتين وبين أن كل ذلك ما هو الا لتأكيد صفات الباري- عز وجل – واثبات حكمته ولطفه للعباد.

ورأى الماتريدية مشابه لذلك كما قال البزدوي:

1) – أهل السنة(جمهور السلق) : اعتقد جمهور السلف أن الله خلق لحكمة ومقصد و أن أحكامه للبشر معللة ولكن هذه العلل قد يعلمها بعض الناس وقد لا يعلمها ،كما أن بعض الأمور التعبدية تخلو من العلل التي تدركها ولكن هذا لايمنع من أ ن الله – سبحانه عز و جل – وضعها لحكمة .

وبذلك جرى بعض الأصوليين على تعريف العلة بمعنى المعرف اذا كانت في حكم تعبدي لا يدرك العقل حكمته كشهود رمضان لصيامه ، أو دلوك الشمس مناطا للوجوب الصلاة ، وقد سمي البعض هذه العلة بمعنى السبب ، أما اذا كانت العلة في حكم يمكن للعقل ادراك حكمته فتسمى عندئذ الباعث كمناسبة الاسكار علة تحريم الخمر .

ومما قال هؤلاء السلف قول الشاطبي:

" أن وضع الشرائع انما هو لمصالح العباد في العاجل الأجل معا، وهذه دعوى لابد من اقامة البرهان عليها صحة و فسادا.... و أن المعتزلة اتفقت على أن أحكامه –تعالى- معللة برعاية مصالح العباد وانه اختيار أكثر الفقهاء المتأخرين ولما اضطر في علم الأصول الفقه الى اثبات العلل للأحكام الشرعية أثبت ذلك على أن العلل بمعنى العلامات المعرفة للأحكام الخاصة.[1]

[1] الموافقات 6/2.

وقال ابن القيم:

أن افعال الله – تعالى- كلها معللة بالمصالح ظهر لنا بعضها وخفي علينا البعض الأخر ولكن لابد لسبيل الوجوب.[1]

ولقد قال أيضا صدر الشريعة من الحنفية وهو ماتريدي ايضا بعد أن عرف العلة بأنها: الباعث المشتمل على حكمة مقصودة في شرعه للحكم ، وفي دفع ضرر وجلب نفع، " وهذا مبني على أن أفعال الله تعالى معللة بمصالح العباد عندنا مع أن الأصلح لايكون واجبا عليه تعالى خلاف للمعتزلة.[2]

المبحث الثاني : التعليل بالأحرف (الأدوات)

المطلب الأول : التعليل باللام

اللام هي أم التعليل و الأصل فيه ،و ذلك لأنها الأكثر استعمالا و ورودا في التعليل من بين الأساليب الأخرى المستعملة فيه، و أيضا يعلل بها في الاسم و الفعل و الحرف ، فتفيد تعليلا بالغرض و بالسبب بحسب دلالة المعنى ن و تأتي ظاهرة و مضمرة في التعليل الحقيقي و المجازي .

الفرع الأول : لام التعليل

هي التي يصلح في موضعها (من أجل) مبينة علة ايقاع الفعل [3] كما في قوله تعالى : " **قَالُوا أَتُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَاجُّوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ** " [4]، اللام في ليحاجونكم لام التعليل.

جعل فرع وقوع التحديث المنكر كأنه علة مسؤول عنها [5]، أي : لكان فعلكم هذا معللا بأن يحاجوكم.[6]

---

[1] كشف الأسرار، 173/4.

[2] التوضيح 374/2.

[3] ينظر : رصف المباني في شرح حروف المعاني – 223 - ، الرهان في علوم القرآن للزوكشي (4 / 340).

[4] سورة البقرة الآية – 76 –

[5] التحرير و التنوير (1 / 570)

[6] يونس عبد المزروك الجنابي، أسلوب التعليل وطرائقه في القرآن الكريم دراسة نحوية ، دار الكتب الوطنية ، ليبيا ، الطبعة الأولى ، كانون الثاني ،2004م.

و للام معان نذكر منها ما يلي :

التعجب : قوله تعالى : "**لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ**" [1] اللام للتعليل عند ابن هشام و عند الزجاجي (ت 337) هي لام التعجب تدخل على المتعجب منه صلة لفعل مقدر قبله و تقديره : اعجبو لايلاف قريش ن و قال بعضهم هي متصلة بسورة الفيل ، وقال بعضهم هي متصلة بسورة الفيل ، و قال العكبري (ت 616 هـ) اللام متعلقة بقوله (فليعبدو) أي : ليعبدوا الله من أجل لفهم فهي للتعليل[2].

بمعنى(في): قوله تعالى:"**يَا لَيْتَنِي قَدَّمْتُ لِحَيَاتِي**" [3] ، الظاهر أن المعنى (لأجل حياتي)،و يراد بها الحياة الآخرة و هي بمعنى (في) ، إذ يتمنى أن يكن قد عمل صالحا ينفعه في حياته الأخروية التي هي الحياة الحقيقية [4].

بمعنى (إلى) : قوله تعالى : " **كُلٌّ يَجْرِي إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى** " [5] ، تفيد الإنتهاء بمعنى إلى إنتهاء الغاية و كذلك قوله تعالى :" **الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا** " [6] ، اللام في (لهذا) للتعليل بمعنى (إلى) [7]، و كذلك مجيء اللام بمعنى (الباء) في قوله تعالى : " **وَلَنْ نُؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ حَتَّى تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَابًا نَقْرَؤُهُ** " [8].

---

[1] سور قريش لآية -1-

[2] ينظر : اللامات للزجاجي – 72 – ، التبيان في إعراب القرآن – 2/ 1305 – ، منظر مغني اللبيب –1 / 209 ، صفوة البيان لمعاني القرآن "825"

[3] سورة الفجر الآية -24-

[4] ينظر: البرهان للزركشي (341/4)، تغيير المراغي (152/10).

[5] سورة لقمان الأية – 29 –

[6] سورة الأعراف الآية -43-

[7] ينظر : التحرير و التنوير – 159/4-

[8] سورة الإسراء الآية -93-

فانهم ما اكتفوا بالتغية بالرقي في السماء حتى عنيوا ذلك : بأن ينزل عليهم كتابا يقرؤونه ، إلا أن دلالة (اللام) في الآية هي لأجل رقيك ، أي و لن نؤمن لأجل رقيك [1]، و قد تكون للتبين .

قال إبن عاشور : و يجوز أن تكون اللام لام العلة و مفعول نؤمن محذوف دل عليه قوله قبله (لن نؤمن لك) و التقدير لن نصدقك لأجل رقيك [2].

الفرع الثاني : لام كي

إن اقتران اللام ب (كي) يزيد التعليل توكيدا، أما قول قسم من النحاة أن حرف التعليل لا يدخل على حرف التعليل ، فليس سليما ذلك أن اللفظين اللذين يفيدان معنى واحدا قد يقترنان كما في التوكيد نحو :قوله تعالى :"**فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ**" [3] ، و كما في التشبيه نحو قوله تعالى : " **"لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ"** [4].

و نجد أن كلا من (كي و اللام) يستعملان في التعليل في اللغات السامية و العربية الجنوبية ، و يقابل (كي) في العبرية k1 ، و الكاف في العربية الجنوبية ، و كذلك اللام فهي تدخل على المضارع في اللهجة الثمودية و في العربة لتبيين العلة[5] .

كما يرى الكوفيون أن العمل للام في قولك جئت لكي أكرمك.

لأن (كي) و (أن) تأكيد أن للام ، و لا يبعد في كلامهم مثل ذلك ، فقد قالوا: لا إن رأيت مثل زيد ، فيجمعون بين ثلاثة أحرف من حروف الجحد للمبالغة في التوكيد ، و كذلك ها هنا [6]

ويؤتي ب (كي) توكيدا للتعليل (باللام) كما في قوله جل و علا :"**لِكَيْ لَا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ**"[1]

---

[1] ينظر نفسه -80/6- ، البرهان للزركشي -341/4-

[2] التحرير والتنوير (210/15)

[3] سورة الحجر الآية – 30 –

[4] سورة الشورى الآية-11-

[5] ينظر : تاريخ العرب قبل الاسلام د.جواد علي ، (136/7)، التطور النحوي للغة العربية للاستاذ برجشتراسر-13-

[6] ينظر : الانصاف -582/2-

كما جاءت (لام كي) مجردة من (كي) في قوله تعالى :" وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۗ وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ ۚ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ ۗ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ (143)[2].

و أيضا إحتملت اللام أن تكون لام كي و أن تكون لام أمر في أيات كثيرة من كتاب الله تعالى ، كما قرأ في بعض الآيات بكسر اللام و جزم الفعل و بكسر اللام و بنصب الفعل ، و جاء ذلك في قوله تعالى :" وَكَذَلِكَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ وَلِيَقُولُوا دَرَسْتَ وَلِنُبَيِّنَهُ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (105) " [3] ، اللام في (ليقولوا) هي لام المآل أو العاقبة عند النحاس و الأنباري بمعنى لما صرفت الآيات آل أمرهم إلى أن قالو درست و تعلمت أي و أن أمرهم يصير إلى هذا. [4]، فتعين أن تكون اللام مستعارة بمعنى العاقبة و السيرورة كالتي في قوله تعالى : " فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا خَاطِئِينَ (8)" [5]، المعنى : فكان لهم عدوا و حزنا ، في حين يرى الزمخشري و ابو حيان أنها لام الأمر و الفعل مجزوم بها ، جاء في الكشاف : فإن قلت : أي فرق بين اللامين في (ليقولوا و لنبيننه) [6]؟ قلت : الفرق بينهما : أن الأولى مجاز و الثانية حقيقة و ذلك أن الآيات صرفت لتبين و لم تصرف ليقولوا درست و لكن لأنه حصل هذا القول بتصريف الآيات كما حصل للتبيين[7].

---

[1] سورة الحديد الآية -23-

[2] ينظر تفسير البيضاوي-92/1-

[3] سورة الانعام ، الآية -105-

[4] ينظر : إعراب القرآن للنحاس (88/2)،و ينظر : التبيان في إعراب القرآن (528/1)

[5] سورة القصص ، الآية -8-

[6] ينظر : التحريرو التنوير (422/7)

[7] المصدر السابق ، ينظر (أسلوب التعليم و طرائقه في القرأن الكريم)

الفرع الثالث : لام الجحود :

أسلوب النفي في لام الجحود أبلغ في آداء معنى النفي من غيره ففي قوله جلى و علا : " وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَى وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ (111)" [1] ، (ما كانوا ليؤمنوا) أبلغ في النفي في ما لو قيل لم يؤمنوا لأن فيه نفي التأهل و الصلاحية للإيمان، قال الرضى: و كأن هذه اللام في الأصل هي التي في نحو قولهم : أنت لهذه الخطة ، أي مناسب لها ، و هي تليق بك ، فمعنى (ما كنت أفعل) ما كنت مناسبا للفعل ، و لا يليق بي ذلك، و لا شك في أن هذا معنى التأكيد [2]

و في قوله سبحانه و تعالى :" وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ (33)"[3]

لام الجحود لتأكيد النفي و المعنى : و ما كان الله مريدا لتعذيبهم تعذيب إستئصال و أنت مقيم بين أظهرهم، و فيه إشعار بأنهم مرصدون للعذاب إذا هاجر عنهم النبي (ص) و الدليل على هذا قوله تعالى :" وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ إِلَّا الْمُتَّقُونَ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ (34)" [4].

شبه فسيق مساقة [5].

و المعنى عليه متمكن كأنه قيل ، و مثل ذلك نصرف الآيات و ليقولوا ما يقولون فلا تكترث بقولهم : و هو امر معناه التهديد الوعيد لهم[6] ، واللام في ( ) لتبيين مقصود التصريف [7]

---

[1] سورة الأنعام الآية -111-

[2] شرح الرضى على الكافية (62/4)

[3] سورة الأنفال الآية – 33-

[4] سورة الأنفال الآية -34

[5] ينظر الكشاف (42/2)

[6] ينظر البحر المحيط (198/4)

[7] ينظر تفسير البيضاوي (315/1)

و إنما يصح هذا بعد إثبات التعذيب كأنه قال : و كان الله ليعذبهم و أنت فيهم و هو معذبهم إذا فارقتهم و ما لهم أن لا يعذبهم[1].

و ما بعد اللام في (ليعذبهم) بتأويل مصدقي أن و الفعل المضارع المنصوب بعدها .

و تسبق لام الجحود مضارع (كان) المنفى ب (لم)كما في قوله تعالى : " إِنَّ الَّذِينَ آَمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آَمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا (137)" [2].

فيه نفي للغفران و الهداية على سبيل المبالغة التي تعطيها اللام و المراد بنفي المغفرة و الهداية لهؤلاء بسبب نفي ما يقتضيها من الايمان الخالص الثابت عندهم[3].

و لام الجحود التي تستعمل مع كان المنفية لا يصح استعمال (كي) بدلا عنها في أسلوب توكيد النفي بلام الجحود ، فلا يصح أن تقول : ما كان الله كي يعذبهم ، في بيان معنى قوله تعالى : " وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ (33)"[4]

كما لا يصح القول لم أكن كي أحضر ، بمعنى لم أكن أحضر . [5]

المطلب الثاني: التعليل بالحروف

في : التعليل لمنتفى فيه

نحو قوله تعالى : "لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم "[6]

و أيضا قوله تعالى : "قالت فذلكن الذي لمتنني فيه" [7]

على :

التعليل[8] : نحو : علام تضربني ؟ أي لأي علة ؟

---

[1] ينظر الكشاف (155/2-156).

[2] سورة النساء الآية -137-

[3] ينظر نفسه (571/1)

[4] سورة الأنفال الآية -33-

[5] ينظر معاني النحو (348/3).

[6] سورة الانفال، الآية -68-

[7] سورة يوسف، الآية -32-

[8] الحروف و الادوات تأثيرها على الأفعال و الأسماء،محمد حسين عزت.

لعل : قال بعض العلماء معنى (لعل) التعليل ، فمعنى قوله تعالى : " وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (132)" [1]أي لترحموا

و معنى : قوله تعالى :" وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (63)"[2]، أي لتتقوا لكن هذا القول لا يستقيم في قوله تعالى :" اللَّهُ الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْمِيزَانَ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ (17)"[3]، لأنه لا معنى فيه للتعليل و أرى أن لعل قد جاءت في مواضع متعددة من كلام الله و تنوعت معانيها

تمشيا مع سياق الآية الكريمة ، فلا ضير إن حملت في بعض الآيات على معنى من المعاني المذكورة دون غيره ، متى اقتضى السياق القرآني ذلك[4].

حتى :

إقتصر الزمخشري على التعليل [5] ، و كذلك ابن هشام [6] و جوز الدماميني الأمرين

قال تعالى : " وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (9)" [7] ، جعلها ابن هشام للتعليل ، قال سبحانه و تعالى " فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذَنْبِهِ فَمِنْهُمْ مَنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ وَمِنْهُمْ مَنْ خَسَفْنَا بِهِ الْأَرْضَ وَمِنْهُمْ مَنْ أَغْرَقْنَا وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ (40)" [8]

الباء : السببية و التعليل :

---

[1] سورة آل عمران، الآية -132-

[2] سورة البقرة ، الآية – 63 –

[3] سورة الشورى ، الآية – 17 -

[4] الشيخ خالد ابن عبد الله الزهري، شرح المقدمة الاجرومية للطلاب و المبتدئين محمود نصار، دار الكتب العلمية لبنان

[5] أنظر : الكشاف (131/1)

[6] ينظر المغنى (112/1)

[7] سورة الحجرات الآية -9-

[8] سورة العنكبوت الآية -40-

و هي الداخلة على سبب الفعل و علته التي من أجلها حصل نحو : " مات بالجوع " ، نحو " عرفنا بفلان "، و منه قوله تعالى : " فكلا أخذنا بذنبه " [1]

و قوله أيضا :" فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا بِهِ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٣﴾"[2]

المطلب الثالث : التعليل بالمفعول له :

المفعول له ، و يسمى المفعول لأجله ، و من أجله[3]، و هو إسم فضلة يقع في جواب "لم"يقال: "جئتك" فتقول مستفهما عن علة المجيء :"لم"فيقال:"إكراما لك" أو "محبة فيك"،ولذلك:

قال جمهور البصريين[4]: انه منصوب بالفعل على تقدير لام العلة ، و خالفهم الزجاج و الكوفيون، فزعموا أنه مفعول مطلق ، ثم اختلفوا،فقال الزجاج: ناصبة فعل مقدر من لفظه و التقدير :" جئتك اكرمك إكراما"، و قال الكوفيون[5]:ناصبة الفعل المقدم عليه، لأنه ملاقي له في المعنى و إن خالفة في الاشتقاق.[6] مثل:"قعدت جلوسا"

و يؤيد قول البصريين جواز دخول اللام عليها ، فنقول :" جئتك للإكرام " .

و لا يجوز في نحو:" ضربت ضربا" أن يقول :"ضربت للضرب" و كذا :"قعدت قعودا"[7]

و إنما يتقدم المفعول له في:[1]

---

[1] سورة المائدة الآية -13-

[2] بيضون/شرح جامع الدروس العربية / الجزء الأول /دار الكتب العلمية /بيروت – لبنان

[3] قال عنه سيبويه " هذا باب ما يتنصب من المصادر لأنه (عذر) لوقوع الامر، فانتصب لأنه، موقوع له ولأنه (تفسير) لما قبله وسماه (مفعول به) وسماه الفراديس في بعض المواضع (تفسيرا) قال معلقا على قوله تعالى في سورة البقرة 19/2:" يجعلون أصابعهم في آذانهم من الصواعق حذر الموت". نصب (حذر) على غير وقوع من الفعل علي، أي ليس مفعولا به. لم يرد أنهم يجعلونها حذرا، انما هو كقولك: أعطيتك خوفا وخرقا، فأنت لا تعطيه الخوف، وانما تعطيه (من أجل) الخوف، فنصبه على (التفسير) ليس بالفعل.

[4] ينظر سيبويه 185/1، الارتشاف: 659 (خ).

[5] ينظر: الارتشاف: 659 (خ).

[6] ينظر: الارتشاف: 659 (خ).

[7] ابن هشام الأنصاري على أبي حيان/ شرح اللمحة البدرية (جمعا ودراسة)/ 1493هـ/2017م.

الفرع الأول : أن يكون مصدرا : لأنه علة للفعل ، و العلل إنما تكون بالمصادر لا بالذوات ، لأن الذوات لا تكون علة و لا معللة فلا يجوز : جئتك السمن و العسل.[2]

الفرع الثاني : أن يكون علة : و نعني بذلك أن يكون هو الحامل على الفعل سواء كان عرضا نحو : جئتك محبة فيك ، أو غير عرض نحو : قعدت عن الحرب جنبا .

الفرع الثالث: أن يتحد مع ما هو علة في الزمان : و لهذا امتنع النصب في نحو قولك : تأهبت أمس للسفر اليوم .

و قول الشاعر: فَجئتُ و قد نضت لنَوم ثيابُها ".[3]

لأن النوم و إن كان مصدرا ، و علة في خلع الثياب لكن زمنه متأخر عن زمن خلع الثوب

المطلب الرابع: المصدر المؤول (أن و الفعل ، ما و الفعل)

الفرع الأول : كي و الفعل:

هي بمنزلة (أن) معنى و عملا ، و تختص بالمضارع[4]

و تكون مصدرية إذا سبقها لام التعليل ظاهرة،أو مقدرة ،كقوله تعالى : "لكي لا يكون على المؤمنين حرج"[5]. و نحو: جئت لكي تكرمني ، أو كي تكرمني ، إن قدرت أن الأصل : لكي ، و حذفت اللام إستغناء عنها بنيتها ، فإن لم تقدر اللام كانت (كي) حرف جر بمنزلة اللام ، و كانت (أن) مضمرة بعدها إضمارا لازما [6]

---

[1] ينظر هذه الشروط أيضا في السمع (53)، وشرح المفصل (53/2)، الارتشاف (661/659)، القانون في النحو (60)(خ)، شرح ألفية ابن معطي لابن الخباز (73-84)(خ).

[2] تظاهرات أغلب النصوص النحوية على اشتراط كون المفعول له مصدرا وقد ثقل ابن الخباز في شرح ألفية ابن معطي أن أبا عمر الجرمي يشترط التنكير في هذا المصدر على خلاف اجازة النحاة تعريفه بأل، نحو:" لا أقعد الجبن عن الهيجاء على تعريف زيادة (أل) وتعريفه كذلك بالاضافة.

[3] لامرؤ القيس وهو من البحر الطويل.

[4] ايميل بديع يعقوب، مزسوعة علوم اللغة العربية، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان،ج3

[5] سورة الاحزاب، الآية 37.

[6] ينظر : شرح قطر الندى لإبن هشام (ص58) ، و حاشية السجاعي على شرح ابن عقيل (ص242).

و تتعين مصدريتها مع ظهور اللام ،كما في الآية الكريمة السابقة لأنه لا يدخل حرف جر على نظيره [1].

و يجوز فيها التعليل و المصدرية إذا لم تدخل عليها اللام.

و لا تكون وما بعدها إلا في موضع جر في اللام ، فلا تقع مبتدأ ، ولا فاعلا ، و لا مفعولا ،و لا مجرورا ، بالإضافة ، بخلاف (أن) أم الأدوات المصدرية.[2]

قال الأنباني : و المصدر المؤول من كي و الفعل مجرور باللام الجارة لفظا ، أو تقديرا فالمصدر المؤول معها مجرور.[3]

و هناك من يلزم كونها حرف جر ، ويقدر أن بعدها.[4]

الفرع الثاني: ما و الفعل

فتقول (كيمة) بمعنى : (يمة) و هي التي يستفهم بها عن سبب الشيء : فتكون (كي) حرف تعليل و جر (ما) اسم استفهام مبني على السكون في محل جر ب (كي) ، و حذفت منها الألف لدخول حرف الجر (كي) عليها و الهاء للسكت ، و مثل قوله تعالى :" عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ (1) "[5] بدون هاء السكت التي دخلت على (كيم) في الوقف .

قال الشاعر : إذا أنت لم تنفع فضر فإنما يراد الفتى كيما يضر و ينفع .

حيث دخلت (كي) على (ما) المصدرية و المصدر المؤول من (ما و الفعل) في محل جر ب (كي) و منهم من يعتبر (ما) كافة أي تكف (كي) عن عمل النصب في الفعل المضارع بعدها و عندئذ تكون (كي) و الفعل الذي بعدها مؤولة بمصدره تقديره للضر و النفع[6].

الفرع الثالث: أن و الفعل

---

[1] ن في علوم القرأن بدر الدين الزراكشي محمد أبو الفضل ابراهيم، دار التراث شرح اللمحة

[2] ينظر شرح الكافية للرضى (441/4)، والمساعد لابن عقيل (171/1)، ورصف المباني (ص215)، والحين الداني (ص263)، وهمع الهوامع (315/1).

[3] تقرير الأنباني على حاشية على ابن عقيل (ص158).

[4] ينظر: شرح الكافية: للرضى (441/4)، والمساعد لابن عقيل (171/1).

[5] سورة النبأ، الآية 01.

[6] امل عطية الشافعي، القواعد الأساسية في اللغة العربية، دار يافا العلمية للنشر و التوزيع الأردن عمان،ط1، 2012 م

حرف مصدري ينصب الفعل المضارع و تقع في موضعين أحدهما :

الإبتداء : فتكون مع ما بعدها مؤولة بمصدر في محل رفع المبتدأ لقوله تعالى :" أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (184) ".

و توصل بالفعل المتصرف ، ماضيا و مضارعا ، و هي إن دخلت على الماضي ، لا تنصبه لا لفظا ، و لا تقديرا ، و لا محلا [1].

و لا تغير زمنه ، و إنما تتركه على حاله ، نحو قوله تعالى : " وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا ﴿74﴾ ".[2]

و إذا دخلت على المضارع نصبته لفظا ، نحو قوله تعالى : " وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَلَا تَنْسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (237)" . أو محلا نحو : " عليك أن تجمعن"[3] ، الصبر و العمل و خصصته للاستقبال كالشأن في كل نواصبه[4]. و أن المصدرية هي أم نواصب الفعل المضارع و تعمل ظاهرة كما في الشواهد السابقة و مقدرة باللام في بعض حالاتها ، و " أو" و " فاء السببية" ، و (كي) التعليلية المحضة عند من يرى أنها لا تنصب بنفسها[5] .

و يجب إظهارها في موضع واحد ، هو أن تقع بين" لام الجر" و "لا"[6].

[1] النحو التطبيقي خالد عبد العزيز

[2] سورة الاسراء، الآية -74-.

[3] تجمعن: فعل مضارع مبني على الفتح لا تصاله بنون، التوكيد، وصوفي محل نصب.

[4] فتحي أحمد عبد العال اسماعيل، المصدر المؤول و أحكامه النحوية

[5] عزيزة فوال بابيتي، المعجم المفصل في النحو العربي، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، ج1

[6] ايميل بديع يعقوب، موسوعة علوم اللغة العربية.

الفصل الثاني: التعليل بالمحتوى والدلالة

المبحث الأول: التعليل بالمنطق والعقل.

المطلب الأول: التعليل بالعقل.

المطلب الثاني: التعليل بالاحتياط.

المطلب الثالث: التعليل بالموازنة.

المبحث الأول: التعليل بالمنطق والعقل

المطلب الأول : التعليل بالعقل.

الفرع الأول: ماهية العقل.

أ- **لغة** : العقل في اللغة من عقل يعقل عقلا، بمعنى حبس و أمسك و منع و أصل العقل مصدر عقلت البعير بالعقال أعقله عقلا ، و هو حبل تثنى به يد البعير إلى ركبتيه فتشد به ، و سمى العقل عقلا، لأنه يعقل صاحبه عن التورط في المهالك أي : يحسبه[1]، و هذه هي القنطرة التي مر من خلالها "العقل" من المعنى اللغوي إلى المعنى الإصطلاحي .

ب-**اصطلاحا** : عرف العقل في الاصطلاح بتعريفات متعددة ، منها قولهم: العقل جوهر روحاني خلقه الله تعالى متعلقا ببدن الإنسان ، و قيل : نور في القلب يعرف الحق و الباطل ...[2]

و التعريف الذي اختاره أبو البقاء الكفوي و صوبه رحمه الله ، و هو أن العقل المطلوب ، أي ما غاب عن الحواس بتأمله و تفكره بتوفيق من الله تعالى بعد انتهاء درك الحواس ، و لهذا قيل : بداية العقول نهاية المحسوسات.[3]

الفرع الثاني : نموذج عن التعليل بالعقل[4] .

تعليل عدم صحة كون الأمي إماما للقارئ.

قال القاضي عبد الوهاب رحمه الله :" لا يصح أن يكون الأمي إماما للقارئ خلافا لأحد قولي الشافعي"[5]

---

[1] ينظر: لسان العرب، مادة (عقل).

[2] ينظر: التعريفات.

[3] ينظر: الكليات لأبي البقاء الكفوى، فصل العين (ص:521).

[4] التعليل الفقهي، القاضي عبد الوهاب البغدادي،دار الكلمة للنش و التوزيع مصر القاهرة،ط1،2017

[5] ينظر: الاشراف (296/2).

و تكلم رحمه الله في هذه المسألة في فصلين :

أحدهما : أن القارئ لا تنعقد له صلاة .

و الآخر : أن الأمي لا تنعقد له صلاة أيضا مع وجود قارئ يمكنه أن يأتم به.[1]

و استدل على الفصل الأول بقوله عليه الصلاة و السلام " لْإِمَامُ ضَامِنٌ ".[2]

و بقوله كذلك : " يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ ".[3]

ثم بين وجه ما استدل به ، فقال في الأول : و ذلك يقتضي أن يكون نائبا عن المأموم في القراءة، و قال في الثاني : " و هذا لا ينفي إمامه الأمي"، ثم اتبع هذا الاستدلال بتعليل عقلي ، فقال : "و لأن ذلك يؤدي إلى أحد الأمريين ممنوعين إما أن يسقط القراءة ،عن المأموم ، فيحصل فيه جواز الصلاة بغير قراءة ، لا من المأموم و لا من الإمام ، أو تلزمه فيحصل فيه أن الاهتمام لا يؤثر في سقوط القراءة و ذلك بخلاف مقتضي الأماهة.[4]

المطلب الثاني : التعليل بالاحتياط.

الفرع الأول : ماهية الإحتياط .

أ- لغة الأخذ في الأمور بالأحزم و الأوثق ، و الاحتراز من الخطأ[5].

---

[1] الاشراف (298/1).

[2] جزء من حديث أخرجه الامام الترمذي في.....، فعن أبي هريرة قال، قال رسول الله عليه ﷺ:" الامام ضامن، والمؤذن، اللهم أرشد الأئمة واغفر للمؤذنين" كتاب الصلاة، باب ما جاء في فصل الأذان، حديث رقم 2008.

[3] جزء من حديث اخرجه الامام مسلم في صحيحه عن اسماعيل بن رجاء، قال: سمعت أو س بن ضمعج يقول: سمعت أبا مسعود يقول: قال لنا رسول الله عليه وسلم:" يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله وأقدمهم قراءة، فان كانت قراءتهم سواء فليؤمهم أقدمهم هجرة، فإن كانوا في الهجرة سواء فليؤمهم أكبرسنا، ولا تؤمنالرجل في أهليه ولا في سلطانه، ولا نجلس على تكرمته في بيته إلا أن يأذن لك أو بإذنه" كتاب المساجد. باب من أحق بالامامة حديث (283).

[4] الاشراف (298/1).

[5] حاتم عبد العظيم أو الحسين، الشك و أثره في الأحكام الشرعية، دراسة أصولية و فكرية دار المقاصد للطباعة و النشر، القاهرة مصر العربية،ط1834،1 ه

و في المصباح: " و احتاط لشيء افتعال ، و هو طلب الأحوط الأحظى و الأخذ بالأوثق الوجوه...

و منه قولهم : افعل الأحوط . و المعنى : افعل ما هو أجمع لأصول الأحكام ، و أبعد عن شوائب التأويلات.[1]

و الأحوط أفعل التفضيل من احتاط و هو شاذ ، لأن أفعل التفضيل لا تشتق إلا من الثلاثي.[2]

ب-اصطلاحا: تعددت عبارات العلماء في تعريف الاحتياط اصطلاحا فمما عرفوه به أنه :

1)- العمل بأقوى الدليلين[3]، و هذا التعريف أقرب إلى معنى الترجيح منه إلى معنى الإحتياط .

2)- و قيل هو تكثير أسباب براءة الذمة[4]، و هو بمعنى عام يشمل الإحتياط و غيره .

3)- و يرى الشوكاني في نيل الأوطار أنه : " ترك المشكوك فيه إلى المعلوم "[5]

4)- و قيل هو : " الخروج من الخلاف بالتزام الأشد ، و هذا غير صحيح ، فإن الإحتياط يكون أحيانا بالتوسعة لا بالتضييق ، كمن أمر رجلا فزعم أنه مسلم عومل على الإسلام احتياطا.

الفرع الثاني : نموذج تطبيقي عن التعليل بالاحتياط .

م1/ في وجوب ستر المرأة للقدمين عند الصلاة.

يقول المحقق الأردبيلي : في جواب من يوجبون على المرأة ستر القدمين في الصلاة " ...و أيضا الشريعة السهلة و نفي الحرج و الضيق عقلا و نقلا يدل عليه ، و أيضا العادة سيما في القرى جارية على عدم ستر القدمين ، من غير نقل المنع و لا عن أهل العلم ، و لأن الغالب عندهم عدم القدرة على

[1] المصباح المنير (ص157).
[2] أنظر: المغرب (ص531).
[3] غمر عيون البصائر (154/4)، وحافية ابن عابدين (73/1).
[4] البحر المحيط (288/1).
[5] نيل الأوطار (145/2).

ذلك إلا بالتعب ، فالتكييف بعيد ، و لولا خوف الإجماع المدعى لأمكن القول باستثناء غيرها من الرأس و ما يظهر غالبا أيضا ، و يظهر من هذا الكلام أن الفتوى لوجوب الستر احتياط لا دليل عليه.[1]

المطلب الثالث : التعليل بالموازنة .

الفرع الأول : ماهية الموازنة[2].

أ- **لغة:** بمعنى المعادلة و المقابلة و المحاذاة ، يقال : وازنه أي بمعنى عادله و قابله و حاذاه[3]، و الجمع موازنات.

ب-**اصطلاحا:** تعارض المصلحتين و ترجيح أحدهما[4]، أو ترجيح خير الخيرين و شر الشرين و تحصيل أعظم المصلحتين و بتفويت أدناهما و دفع أعظم المفسدتين باحتمال أدناهما.[5]

و أما عند الشاطبي : فهي البيان في إطلاق الحكم بالمقارنة على الغلبة و هذا ما أكده في قوله : " فالمصالح و المفاسد الراجعة إلى الدنيا إنما تفهم على مقتضى ما غلب ، فإذا كان الغالب جهة المصلحة فهي المصلحة المفهومة عرفا ، و إذا غلبت الجهة الأخرى فهي المفسدة المفهومة عرفا ، و لذلك كان الفعل ذو الوجهين منسوبا إلى الجهة الراجحة ، فإذا رجحت المصلحة فمطلوب ، و يقال فيه إنه مصلحة ، و إذا غلبت جهة المفسدة فمهروب عنه و يقال : إنه مفسدة.[6]

---

[1] مصدر سابق.

[2] ناجي إبراهيم السويد، حكم و موازنات بين النظرية و التطبيق، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان.

[3] القاموس المحيط للفيروز أبادي مجد الدين، مُحَمَّد بن يعقوب بن مُحَمَّد بن ابراهيم الطبعة الأولى (1995م) نشر دار الكتب العلمية بيروت (283/4).

[4] قواعد الأحكام في مصالح الأنام لابن عبد السلام، لأبي مُحَمَّد عزالدين عبد العزيز السلمي، طبع (1990م)، نشر مؤسسة الريان بيروت ص 482.

[5] مجموع الفتاوى لابن تيمية تقي الدين أحمد، جمع وترتيب عبد الرحمان بن قاسم العصي النجدي الحنبلي طبع سنة (1931م) نشر عالم الكتب، الرياض (48/20).

[6] الموافقات في أصول الشريعة لشاطبي (20/2).

و يقول أيضا ، فالمصلحة إذا كانت هي الغالبة عند مناظرتها مع المفسدة فهي في حكم الإعتياد فهي المقصودة شرعا، و كذلك المفسدة إذا كانت هي الغالبة بالنظر إلى مصلحة في حكم الإعتياد فرفعها هو المقصود شرعا .[1]

الفرع الثاني: نموذج عن التعليل بالموازنة .

م1/ فعله ﷺ فإنه ينصب في الإستدلال على نوع من الموازنة ألا و هي احتمال أخف الضررين لدفع أعظ مهما و منها قصة الحديبية.[2]

و فيها أنه صالح المشركين على الرجوع عنهم ، و أن من جاء من أهل مكة مسلما رده إليهم ، و من ذهب من المسلمين إليهم لا يردونه إليه ، و كان في ذلك إذلال للمسلمين و إعطاء الدنية في الدين من حيث الظاهر ، و لذلك استشكله عمر – رضي الله عنه–

و سبب فعله ﷺ هو احتمال دفع المفاسد أعظم ، و هي قتل المؤمنين و المؤمنات الذين كانوا بمكة فاحتملت أخف المفسدتين لدفع أقواهما ، و إليه الإشارة في قوله تعالى : " و لولا رجال مؤمنون و نساء مؤمنات لم تعلموهم ".[3]

[1] الموافقات (21/2).

[2] رواه البخاري في الصحيح (73/5) 64 كتاب المغازي، 36 باب غزوة الحديبية رقم الحديث (4191/4147)، ومسلم في الصحيح (1409/3)، 32 كتاب الجهاد، 33 باب صلح الحديبية أحاديث رقم (1783/90) (1787/98).
أنظر: سيرة لابن هشام تحقيق مصطفى السق نشر المكتبة.

[3] سورة الفتح الآية –25–

الفصل الثالث: نماذج تطبيقية مختارة

الفصل الثالث: نماذج تطبيقية مختارة

بعد طي صفحة من صفحات موضوعي ألا و هو الأساليب التعبيرية في تعليم الأحكام الشرعية في القرآن الكريم من الناحية النظرية ، و التطرق إلى مفهوم التعليل و موقف العلماء منه و كيفية التعليل بالحروف (الأدوات) ، انطلاقا إلى المفعول له ، و المصدر المؤول و التعليل بالمحتوى و الدلالة (التعليل بالعقل ، التعليل بالاحتياط، التعليل بالموازنة).

أفتح الآن صفحة الجانب التطبيقي محاولة ضبط معنى كل حرف بالشواهد المختلفة من القرآن الكريم.

المبحث الأول: نماذج عن التعلل و الحروف و أدواتها.

المطلب الأول: نموذج عن التعليل باللام

الفرع الأول: لام التعليل

قوله تعالى " إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا (56)"[1]، اللام (لام التعليل) ويذوقوا فعل مضارع منصوب بلام التعليل وعلامة نصبه حذف حرف النون،"وليذوقوا العذاب" أي ليذوقهم العذاب ولا يعود تذوق العذاب إلى الجلد، لأن الجلد يستقبل أحاسيس ألم ولا يحس ولو كان الألم يعود إلى الجلد لقال لتذوق العذاب .

الفرع الثاني: لام كي

قال تعالى :" رَبَّنَا لِيُضِلُّواْ عَن سَبِيلِكَۖ "[2]

قال الفراء: هي "لام كي" و المعنى: يا رب أعطيتهم ما أعطيتهم ليضلوا عن سبيلك و قال أبو العباس أحمد ابن يحي: الإختيار أن تكون هذه اللام وما أشبهها بتأويل الخفض و المعنى: اتيتهم ما اتيتهم لضلالهم، قال تعالى: " لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴿2﴾ "[3]

[1] سورة النساء- الآية 56.

[2] سورة يونس الآية -88-

[3] سورة الفتح الآية -02-

قال أبا بكر: سألت أبا العباس عن الام فقال: هي (لام كي) [1]،معناه :إنا فتحنا لك فتحا مبينا لكي يجتمع لك مع المغفرة تمام النعمة في الفتح، فلما انضم إلى المغفرة شيئ حادث واقع، حسن المعنى (كي).[2]

الفرع الثالث: لام الجحود

قوله جلى وعلى :" وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَى وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ (111)"[3]

(ماكانوا ليؤمنوا) أبلغ في النفي من (لم يؤمنوا) لأن فيه نفي التأهل والصلاحية للإيمان وقوله أيضا:" إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا (168) ".[4]

في النهر (400/3): طريقا منفي من حيث المعنى لأن التقدير: لم يكن الله مريدا لهدايتهم، وإذا انتفت إرادة الهداية انتفت الهداية للطريق [5]،و هذا على طريق البصريين و أما الكوفيين فالنفي مستحب أولا على الهداية[6].

المطلب الثاني: نماذج عن التعليل بالحروف

1. نموذج عن التعليل ب (على) :و تكون بمعنى لام التعليل مثل :قوله تعالى :" لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَبَشِّرِ الْمُحْسِنِينَ "[7]أي لهدايته إياكم[8].

---

[1] نجم الدين اشوالا راجي، حزم و استخدامته في القرآن الكريم، شمس للنشر و التوزيع الهضبة الوسطى، المقطع القاهرة، الطبع الاولى 1428 ه-2007 م

[2] موسوعة علم الإنسان في ضوء القرآن والسنة /الأستاذ الدكتور أحمد شوقي ابراهيم/دار الهضبة–مصر–/ الجزء الأول.

[3] سور الأنعام، الآية 111.

[4] سورة النساء، الآية 168.

[5] عيسى منون الشامي الأزهري، نبراس العقول في تحقيق القياس عند علماء الأصول الدكتور يحي مراد، دار الكتب العلمية بيروت لبنان .

[6] أبي منصور مُحَمَّد ابن أحمد ابن الأزهر الأزهري الهروي/تهذيب اللغة/ الدكتور احمد عبد الرحمان مخيم/دار الكتب العلمية –بيروت/لبنان/ الجزء 11.

[7] سورة الحج الآية –37–

[8] ينظر المؤجع السابق، شرح المقدمة الاجرومية للطلاب و المبتدئين.

2. نموذج عن التعليل ب (حتى) :نحو أسلم حتى تدخل الجنة و قوله سبحانه و تعالى :" حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْنَا مُوسَى "[1] (فيرجع-و تدخل) منصوبان بأن مضمرة بعد حتى وجوبا[2].

3. إفادة إذ للتعليل قال تعالى : "وإذ اعتزلتموهم وما يعبدون إلا الله فأووا الى الكهف"[3]

4. قوله: (وإذ اعتزلتموهم) ،إذ فيها وما قبلها حرف تعليل ظرف وإلزام عمل مابعد الفاء فيما قبلها .

5. نموذج عن التعليل (بالباء) : قال إبن مالك :وضابط باء التعليل أن يصلح في موضعها اللام نحو قوله تعالى :" فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا (160)"[4]

أي منعناهم منها لظلمهم.

إفادة (لعل) للتعليل:

هي في كلام الله عز و جل للتعليل مجردة عن معني الترجي فإنها إنما يقارنها معنى الترجي إذا كانت من المحذوف وأما في حق من لا يصلح عليه الترجي فهي للتعليل المحض كقوله تعالى: " يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (21)"[5]

فقيل هو تعليل لقوله (اعبدوا ربكم) وقيل تعليل لقوله (خلقكم) والصواب أنه تعليل للأمرين لشرعه وخلقه ومنه قوله أيضا:" يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (183) "[6]

[1] سورة طه الآية -91-

[2] ينظر المصدر السابق الحروف و الادوات و تأثيرها على الأسماء و الأفعال

[3] سورة الكهف الآية -16-

[4] سورة النساء الآية -160-

[5] سورة البقرة، الآية 21.

[6] سورة البقرة الآية 183.

وقوله تعالى :" لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى "[1]، فلعل في هذا كله قد أخلصت للتعليل والرجاء الذي فيها متعلق بالمخاطبين[2].

6. نموذج عن (الفاء) التعليلية : تدخل الفاء على الحكم فتكون الفاء داخلة على المعمول مرتبة حصوله على تحقق علته ومثاله قوله تعالى :" لْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَاسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ وَاسْتَغْفِرُوهُ "[3]

وتدخل أيضا على علة الحكم وسببه، تقوية لوصف العلة فيه، ومنه قوله أيضا:" لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ (198)"[4]

المطلب الثالث : نماذج عن التعليل بالمفعول له

الفرع الاول : نموذج عن المفعول له حين يكون مفهما للعلة

قوله تعالى: "أَوْ كَصَيِّبٍ مِنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلُمَاتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ مِنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ (19)"[5]

وقوله سبحانه :" أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ (243) "[6]

وقوله جل وعلا: "وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَذَكِّرْ بِهِ أَنْ تُبْسَلَ نَفْسٌ بِمَا كَسَبَتْ لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ وَإِنْ تَعْدِلْ كُلَّ عَدْلٍ لَا يُؤْخَذْ مِنْهَا أُولَئِكَ الَّذِينَ أُبْسِلُوا بِمَا كَسَبُوا لَهُمْ شَرَابٌ مِنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ (70)"[7]

---

[1] سورة طه، الآية 44..

[2] المصدر السابق التامين الفقهي.

[3] سورة فصلت الآية 6.

[4] سورة البقرة، الآية 198.

[5] سورة البقرة، الآية 19.

[6] سورة البقرة، الآية 243.

[7] سورة الأنعام، الآية 70.

نلاحظ في الآيتين الأولى والثانية أن (حذر) مفعول لأجله و هو هنا علة وغاية معا، أما في الآية الثالثة نلاحظ(أن تسئل)مصدر مؤول مقدر بمصدر صريح، فهو كالمفعول لأجله فيتعين تقدير لا النافية بعد لام التعليل المحذوفة.

الفرع الثاني : نموذج عن المفعول له حين يكون مفهما للعلة

قال تعالى: " أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ "[1]

وقوله جل وعلا: " إِذْ يُغَشِّيكُمُ النُّعَاسَ أَمَنَةً مِنْهُ وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ (11)"[2]

نلاحظ من خلال الآية الأولى أن حلية طعام البحر إنما هو مسبب عن كونه زادا ومتاعا ، ف(متاعا) جاء سببا وعلة منصوبان على الغرض وفي الآية الثانية فقد جاء بالمصدر (أمنة) بمعنى الأمن والطمأنينة وزوال الخوف ف(أمنة) مصدر مؤول مفعول له جاء مفهما لعلة غشيان النعاس وسببا له، وهو منصوب على المفعول لأجله على قراءة من نصب النعاس، وعلى الحال على قراءة من رفع النعاس.[3]

الفرع الثالث: نموذج عن المفعول له حين كون متحدا مع ما هو علة في الزمان

قال تعالى:" مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمَعْ وَانْظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا (46)"[4]

قال أيضا: " فَلَمَّا جَاءَهُمْ نَذِيرٌ مَّا زَادَهُمْ إِلاَّ نُفُورًا اسْتِكْبَارًا فِي الأَرْضِ وَمَكْرَ السَّيِّئِ "[5]

و قال جلى و على :" وَأَوْرَثْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ الْكِتَابَ هُدًى وَذِكْرَى لِأُولِي الأَلْبَابِ "[1]

---

[1] سورة المائدة الآية 96.

[2] سورة الأنفال، الآية 11.

[3] يونس عبد المزروق الجنابي، أسلوب التعليم وطرائقه في القرآن الكريم، دراسة نحوية، دار الكتب الوطنية، بنغازي ليبيا، ط1، كانون الثاني يناير 2004م.

[4] سورة النساء الآية –46–

[5] سورة فاطر الآية–42–43–

نلاحظ في الآية الأولى أن المفعول له المصدر (ليا) وأصلها (لويا) من لوى الشيئ إذا قتله والحرف به عن قصده و لي الألسنة تعبير مجازي يراد به الإتيان بالكلام على غير ما وضع له و هم في هذا لم يمحصوه لمعنى الخبر و ذلك أن تجعل (لينا و طعنا) مفعولين لقولهم(راعينا) المعلل في زمن واحد أما في الآية الثانية فان المفعول له (استكبار و مكرا) أن ما جاء نتيجة و سببا لمجيئ النذير و زيادة النفور و قد سب المسبب (الحدث) السبب (المعلل) في زمن الحدوث و قوله (استكبارا في الأرض) و قوله (و مكر السيئ) معطوف على إستكبارا و مفعول لأجله.[2]

و في الآية الثالثة نلاحظ أن الحدث أورثنا سابق في الزمان للمعلل (هدى و ذكرى) و هو تعليل بالسبب و النتيجة و قد كان ذلك لما تقدم من ايراث بني إسرائيل الكتاب فهو هدى لهم يعملون به و يتعضمون بما فيه.

المطلب الرابع: نماذج عن التعليل بالمصدر المؤول

الفرع الأول: نموذج عن التعليل بكي و الفعل

قال تعالى" فَرَجَعْنَاكَ إِلَى أُمِّكَ كَيْ تَقَرَّ عَيْنُهَا وَلا تَحْزَنَ "[3]

في محل جر باللام أي فرجعناك إلى أمك بقرة عينها و المصدر المؤول (كي و الفعل المضارع) في محل جر باللام المقدرة[4] قبل كي.

الفرع الثاني: نموذج عن التعليل بما و الفعل

قال تعالى: "هَا أَنْتُمْ أُولَاءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ (119)"[5]

---

[1] سورة غافر الآية -53-54-

[2] مرجع نفسه (أسلوب التعليم وطرائقه في القرآن الكريم).

[3] سورة طه الآية -40-

[4] وان لم تقدر الام قبل (كي) جعلت (كي) حرف جر و قدرت أن مضمرة بعدها و جر المصدر المؤول من أن المضمرة و الفعل المضارع بحرف الجر (كي)

[5] سورة آل عمران، الآية 119.

في محل نصب أي ودوا عنتكم و قال أيضا: "وَيَسْتَجِيبُ الَّذِينَ آَمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَالْكَافِرُونَ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ (26)".

الفرع الثالث: نموذج عن التعليل بأن و الفعل

قال تعالى :" أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (184) "[1]

في محل رفع أي صيامكم خير لكم و قال أيضا :" وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا (27)"[2]

في محل نصب أي و الله يريد التوبة عليكم و قال سبحانه: "وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آَيَةٌ مِنْ رَبِّهِ قُلْ إِنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُنَزِّلَ آَيَةً وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ (37) "[3]

في محل جر أي أن الله قادر على تنزيل آية

المطلب الأول : نموذج عن التعليل بالعقل .

تعليل إنقطاع حكم الإحرام بالموت:

من بين الوسائل التي استهل بها القاضي عبد الوهاب رحمه الله في كتاب الجنائز ، مسألة إنقطاع حكم الإحرام بالموت ، حيث قال بأن "حكم الإحرام ينقطع بالموت خلافا للشافعي" ، لنصه عليه الصلاة و السلام :" إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ ، إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ "[4] ، وقال القاضي رحمه الله معلقا على هذا النص :" لم يذكر فيها الإحرام "، أي : لم يذكر الإحرام من جملة الأعمال التي لا تنقطع بالموت ، و قد أردف هذا الإستدلال بالعديد من

[1] سورة البقرة الآية -184-

[2] سورة النساء الآية-27

[3] سورة الأنعام الآية -37-

[4] ينظر: الإشراف (284/1).

التعليلات الفقهية، من جملتها التعليل العقلي كقوله : " و لأن حكم الإحرام لو كان باقيا لكان يجب أن يطاف به و يوقف بعرفة و يرمي عنه ، كما يفعل بالمغمى عليه و المريض و أن يلزم من يطيبه فدية "

المطلب الثاني: نموذج عن التعليل بالإحتياط

تعليل كن الشك في عدد ركعات الصلاة يوجب البناء على اليقين سواء أكان الشك نادرا أو معتادا: إذا شك المصلي ، في عدد ركعات صلاته ، بنى على يقينه ، سواء كان ذلك نادرا أو معتادا ما لم يكن إستنكاحا، خلافا لأبي حنيفة في قوله بالتحري و البناء على الغالب إن كان أول شك لم يتكرر منه ، و قد إستدل القاضي رحمه الله على هذه المسألة بقوله صلى الله عليه و سلم:" إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ ، فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى ، ثَلَاثًا ، أَمْ أَرْبَعًا ، فَلْيَطْرَحِ الشَّكَّ ، وَلْيَبْنِ عَلَى مَا اسْتَيْقَنَ ، ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ ، قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ ، فَإِنْ كَانَ صَلَّى خَمْسًا ، شَفَعْنَ لَهُ صَلَاتَهُ ، وَإِنْ كَانَ صَلَّى إِتْمَامًا لِأَرْبَعٍ ، كَانَتَا تَرْغِيمًا لِلشَّيْطَانِ "[1] ، ثم علل رحمه الله هذا الحكم بالعديد من التعليلات ، كان بعض منها مبني على مبدأ الإحتياط و هو هاهنا البناء على اليقين ، لأنه يتيقن معه إتمام الصلاة و يسير شاكا في الزيادة ، و إذا بنى على قالب الظن و التحري صار شاكا في تمام الصلاة و مجوزا لنقصانها و ذلك ضد الإحتياط .

المطلب الثالث: نموذج عن التعليل بالموازنة

جواز التيمم لمن خاف زيادة المرض باستعمال الماء و تأخير البرء : في سياق كلام القاضي عبد الوهاب رحمه الله في باب التيمم ، قال في إحدى المسائل ، بجواز التيمم لمن خاف زيادة المرض و تأخير براءه باستعمال الماء خلافا للإمام الشافعي رحمه الله ، الذي منع ذلك في ما دون التلف ، و قد اسدل على ذلك بقوله تعالى : "و إن كنتم جنبا فاطهروا و إن كنتم مرضى"[2] ، ثم علق على هذا النص القرآني قائلا نعم أي فعن المرض زيادته و تأخير برءه ، ثم أردف هذا الإستدلال بخمسة تعليلات فقهية .

[1] أخرجه أبو داوود بلفظ قريب –كتاب الصلاة – باب إذا شك في الثنيتين و الثلاث من قال يلقي الشك حديث رقم 1024، و إبن ماجه بلفظ قريب كذلك –كتاب إقامة الصلاة و السنة فيها –باب ما جاء في من شك في صلاته فرجع إلى اليقين ، حديث 1209.

[2] سورة المائدة الآية -06-

التعليل قوله : (و لأنه مرض يخاف الضرر بإستعمال الماء كالذي معه التلف) ، والثاني قال فيه : و لأنه بدل في طهارة الحدث للمرض تأثير في جوازه ، فجاز مع الخوف ضرورة بالزيادة كالمسح على الجبائر ، و الثالث قوله : "الإحرام و القعود في الصلاة[1] ، أما التعليلان الأخيران فقفد بناهما على مبدأ الموازنة بين المصالح فقال في الرابع : " و لأن حرمة النفس أكد من حرمة الماء ن و قد ثبت أنه إذا خاف الضرر لشراء الماء لغلاء ثمنه لأنه يتيمم و لا يلزمه شراءه ، فخوف الضرر في النفس أولى.[2]

بمعنى أنه قد ثبت جواز التيمم لمن خاف الضرر بشراء الماء (غلاء ثمنه)، درءا للمفسدة و ضياع المال و حفظا لمصلحته ، فإذا تقرر هذا في حق المصلحة المالية ،كان ثبوته في حق مصلحة النفس أولى، فجاز بذلك التيمم حفظا لها و درءا لمفسدة فواتها ، لأن حفظ النفس مقدم على حفظ المصلحة المال وقال في التعليل الخامس : لأن حرمة أكد من حرمة الطهارة [3] ، ثم إنه يجوز له أن يرخص بالقعود خوف زيادة المرض ، فكانت الطهارة لذلك أولى[4] ، بمعنى أنه إذا كان يجوز للمصلي ترخيص بالقعود في الصلاة ، التي هي المقصد و الأساس و مصالحها أعظم من مصالح الطهارة التي هي تابع و مكمل لها و كانت الطهارة أولى بذلك الترخيص.

---

[1] ينظر : الإشراف (167/1).

[2] القاضي عبد الوهاب البغدادي، التعليل الفقهي، دار الكلمة للنشر والتزيع، 2017م، مصر القاهرة، ط1.

[3] لأن مصلحة الصلاة أعظم من مصلحة الطهارة و لهذا إذا تعذر شرط الطهارة ، فإنه لا يجوز مراعاته ، و إعتباره ، أن ذلك يؤدي إلى فوات مصلحة الصلاة و تحصيل مقاصد الصلاة أولى من رعاية شرط من شروطه الذخيرة " الذخيرة للإمام القرافي " (122/2)،أن الطهارة شرط و الشرط مكمل ، و القاعدة أن كل تكملة فلها من حيث هي تكملة شرط ، و هو أن لا يعود إعتبارها على الأصل بالإبطال ، و ذلك أن كل تكملة يفضي إعتبارها إلى رفض أصلها فلا يصح إشتراطها عند ذلك .

(ف) لو قدرنا تقديرا ان المصلحة التكميلية تحصل مع فوات المصلحة الأصلية لكان حصول أولى لما بينهما من تفارق – الموافقات للإمام الشاطبي(20/2) ، و لهذا تقدر النجاسة القليلة أو التي يشق الغحتراز عنها معدوما ، وذلك من باب تقدير و جود المانع معدوما ، و يقدر الحدث المانع من الطهارة معدوما في حق المستحاضةو من عذرة دائم كسلس البول و سلس المذي و ذرب المعدة ، لأن ما يفوت من مصالح أركان الصلاة و شرائطها أعظم من ما يفوت من مصالح أركان الطهارة –قواعد الأحكام – (274/2)

[4] ينظر الإشراف -167/1-

الخاتمة

إن الله عز و جل لا يشرع شيئا إلا لحكمة , و اقتضت حكمته و مشيئته أن يجعل أحكام الشريعة معللة بأساليب مبنية على مقاصد و حكم وفق ما فطر في عقول الناس من الجمع بين المتماثلات و التفريق بين المختلفات و إن علل الأحكام لهذه الشؤون بالضرورة تهدف إلى تحقيق مصالح الناس في المعاش و المعاد .

و القول بتعليل أحكام الشريعة يفتح بابا واسعا لاستمرار تحقيق مصالح العباد في كل زمان ومكان حيث يمكن الاجتهاد في تشريع الأحكام لهم وفق ما أراده الشارع الحكيم عندما تتوسع أمور معيشتهم و تكثر حاجاتهم ,مما لم تحط به نصوص الشريعة .

و القول بتعليل الأحكام بأساليب تمنع تجاوز البشر لحكم الله فيهم. حتى لا تكون أحكامهم مبنية على الهوى و التشهي فلا بد من أن تكون الأحكام المستنبطة إذن وفق ضوابط و أصول يشهد لها الشارع الحكيم كي تتحقق لهم المصلحة التي يعلمها الله و تتحقق العبودية الكاملة لله في إتباع شريعته , و القول بالتعليل إن فاد من الناحية العلمية إلى أثار في اللغة و غيرها إلا أن أبرز ما يؤدي إليه توسع المصادر الشرعية .

و بالتالي أصبحت قواعد الشريعة تتسع لكل جديد و تحيط بكل واسع وتعطي الطريق الواضح و الدليل الناصع إلى شريعته.

كما تحقق إرادته " إنا نحن نزلنا الذكر و إنا له لحافظون "

أولا: النتائج

و من أهم النتائج التي توصلت إليها مايلي :

1ـ إن الغاية من التعليل هي تعدية الحكم الشرعي المنصوص عليه إلى الوقائع التي لا تحمل نصوصا صريحة.

2ـ إن تعدد معاني الحرف الواحد لا يكون دائما في كل جملة إنما تفهم من سياق الكلام و التركيب في موضعه.

3 ـ إدراك خطاب الشارع و امتثال أمره و نهيه من خلال إعمال العقل احيانا.

4 ـ الاحتياط وسيلة إلى تحصيل ما تحقق تحريمه فإذا دارت المصلحة بين الإيجاب و الندب, فالاحتياط حملها على الندب.

5 ـ إن الموازانات هي طلب تحقيق المصلحة أو درء المفسدة أو تحقيق أخف الشرين.

ثانيا: التوصيات

بعد إستشرافي للخاتمة فإن أمانة البحث تلزمنا بالتوصية على أمور عدة من شأنها تقديم النصح لمصلحة الإسلام و المسلمين على النحو التالي :

1 ـ على طالب العلم أن يكون طلبه للعلم خالصا لله تعالى و هذا يعني أنه يراجع نيته دائما.

2 ـ علينا أن نعمل كما علمنا فمن خلال العمل يرسخ العلم و يرزقنا الله حكمة و علم ما لم تكن قد علمنا.

3- إن نور العلم الشرعي وثمرته وفهمه والمحافظة عليه تتحقق من خلال اجتناب المعاصي.

4- ينبغي الطالب العلم أن يحترم و يتواضع بين يدي أساتذته وشيوخه وخاصة علماءنا

الأسلاف ليس له أن يظن ولو في لحظة بعد طلبه للعلم سنوات أن يرميهم بالضلال والفسق أو يظن أنه بلغ مبلغهم أو ينافسهم.

5- الاهتمام بطلب العلم، فالعلم لا نهاية ولا حد له، مهما بلغ الانسان من العلم ومن الذكاء فإنه ينبغي أن يستمر في طلب العلم إل أن يلقى الله تبارك وتعالى.

وفي الأخير نحمد الله أن هدانا لهذا.

قائمة المراجع

المراجع:

1) ابن هشام الأنصاري على أبي حيان علي أبي حيان/ شرح اللمحة البدرية جمعا ودراسة/ 1439هـ - 2017م.

2) أبي منصور مُحَمَّد بن أحمد بن الأزهر الأزهري الهروي/ تهذيب الدقة/ أحمد عبد الرحمان مخيم/ دار الكتب العلمية/ بيروت- لبنان/ الجزء الحادي عشر.

3) الدكتور اميل بديع يعقوب/ موسوعة علوم اللغة العربية/ دار الكتب العلمية/ بيروت- لبنان/ الجزء الثالث.

4) الشيخ عيسى منون الشامي الأزهري/ نبراس العقول في تحقيق القياس عند علماء الأصول/ يحي مراد/ دار الكتب العلمية/ بيروت- لبنان.

5) جلال الدين السيوطي/ شرح الكوكب الساطع نضم جمع الجوام/ مُحَمَّد بن رياض الأحمد/ دار الكتب العلمية/ بيروت لبنان/ الجزء الأول.

6) أمل عطية الشافعي/ القواعد الأساسية في اللغة العربية/ دار يافا العلمية للنشر والتوزيع/ الأردن- عمان/ ط1/ 2012م.

7) بدر الدين الزركشي/ البرهان في علوم القرآن/ مُحَمَّد أبو الفضل ابراهيم/ دار التراث.

8) بيضون/ شرح جامع الدروس العربية/ الجزء الأول/ دار الكتب العلمية/ بيروت-لبنان.

9) التبصرة في أصول الفقه، أبو اسحاق ابراهيم ابنو علي ان يوسف الشيرازي، ط1 دار الفكر دمشق.

10) جامع الجوامع في أصول الفقه ناجع دين عبد الوهاب علي سبكي عبد المنعم خليل إبراهيم دار الكتب العلمية بيروت لبنان.

11) الحروف والأدوات تأثيرها على الأسماء والأفعال/ مُحَمَّد حسين العزة.

12) الحسن بن القاسم المرادي/ الحبن الجاني في حروف المعاني/ تحق- فخر الدين قباوه- مُحَمَّد نديم فاضل/ دار الكتب العلمية/ بيروت- لبنان/ ط1/ 1992م.

13) خالد عبد العزيز/ النحو التطبيقي.

14) أحمد بن عبد السلام الرسيوني/ المعهد العالمي للفكر الاسلامي/ هرندن- فرجينيا/ ط1/ 1435هـ2014م.

15) حاتم عبد العظيم أو الحسين/ الشك وأثره في الأحكام الشرعية دراسة أصولية وفقهية/ دار المقاصد للطباعة والنشر/ القاهرة- مصر العربية/ ط1/ 1438هـ -2017م.

16) رياض عثمان/ الجملة الواقعة مفعولا له لماذا أهملها النحاة؟/ دار الكتب العلمية/ بيروت- لبنان

17) رصف المباني في شرح حروف المعاني/ أحمد بن عبد النور المالقي/ تحق- الدكتور أحمد مُحَمَّد الخراط/ دار القلم- دمشق.

18) خالد بن عبد الله الأزهري/ شرح المقدمة الأجروسية للطلاب والمبتدئين/ محمود نصار/ دار الكتب العلمية/ بيروت- لبنان.

19) عادل الشويخ/ تعليل الأحكام في الشريعة الاسلامية/ دار البشير للثقافة والعلوم/ طنطا/ 1420هـ - 2000م.

20) عزيزة فوال بايتي/ المعجم المفصل في النحو العربي دار الكتب العلمية/ بيروت- لبنان/ الجزء الأول/.

21) العلم العلامة الشيخ مصطفى مُحَمَّد عرفة الدسوقي/ حاشية الدسوقي على معني اللبيب عن كتب الأعاريب/ عبد السلام مُحَمَّد أمين/ دار الكتب العلمية/ بيروت- لبنان/ الجزء الأول.

22) الفاء في صحيح البخاري/ أسماء توفيق الأسطل/ جهاد يوسف العرجا.

23) فقيه بكاري مكامي/ الشامي مُحَمَّد أحمد علي/ حروف المعاني وتوجيهها في كتاب بلوغ المرام دراسة وصفية تحليلية.

24) السيد عبد الرحمن بن أحمد أبو طالب/ التحفة السينية لمعرفة معاني الحروف النحوية/ ابراهيم أبو طالب/ مكتبة خالد بن الوليد-صنعاء/ دار الكتب اليمنية- صنعاء/ ط1/1431هـ-2010م.

25) عبد الوهاب البغدادي/ التعليل الفقهي/ دار الكلمة للنشر والتوزيع 2017م/ مصر- القاهرة/ ط1.

القرآن الكريم برواية ورش.

26) كفاية المعاني في حروف المعاني/ عبد الله الكردي البيوشي/ نشار-شفيع برهان/ دار اقرأ/ ط1/1423هـ-2005م.

27) اللامات لابي القاسم عبد الرحمان ابن اسحاق الزجاجي مازن المبارك ابن ابي البقاء العبكري.

28) محمود كريم جاسم اللوفان/ العلة النحوية عند علماء العربية/ مجلة العلوم الاسلامية.

29) المصدر المؤول وأحكامه النحوية/ فتحي أحمدج عبد العال اسماعيل.

30) المعتمد مُحَمَّد ابن علي الطيب ابو الحسن البضري المعتزلي،دار الكتب العلمية.

31) منتهى السول في علم الاصول، علي ابن مُحَمَّد الحميدي سيف الدين ابو الحسن، أحمد فريد المازدي دار الكتب العلمية.

32) منذر مُحَمَّد عبد العزيز/ التعليل اللغوي في صحيح البخاري دراسة نحوية دلالية/ جامعة جرش/ كلية الآداب/ كانون الثاني 2016م.

33) الموافقات ابراهيم ابن موسى ابن مُحَمَّد اللخمي الشاطبي الغرناطي ابو اسحاق، دار ابن عفان

34) موسوعة عالم الإنسان في جزء القرآن والسنة/ أحمد شوقي ابراهيم/ دار الهضبة/ مصر/ الجزء الأول.

35) ناجي ابراهيم السويد/ فقه الموازنات بين النظرية والتطبيقي/ دار الكتب العلمية/ بيروت- لبنان.

36) نجم الدين استولاراجي/ حزم واستخداماته في القرآن الكريم/ شمس للنشر والتوزيع/ الهضبة الوسطى المقطع/ القاهرة/ ط1/ 1428هـ-2007م.

يونس عبد مزروك الجنابي/ أسلوب التعليل وطرائقه في القرآن الكريم دراسة نحوية/ دار الكتب الوطنية/ بنغازي ليبيا/ ط1/ كانون الثاني/ 2004م.

مواقع الكترونية:

1). لعل في كتاب الله تعالى/ شبكة الألوكة: Literature./…https://www. Alukah.net

2)لمحات عن (حتى)/ جمهرة العلوم: Showthread.jamharah.net

فهرس الآيات

	طرف الآية	رقم الآية	إسم الآية	صفحة ورودها
01	"قَالُوا أَتُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ...."	76	البقرة	**15**
02	"لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ..."	01	قريش	**16**
03	"يَا لَيْتَنِي قَدَّمْتُ لِحَيَاتِي..."	24	الفجر	**16**
04	"كُلٌّ يَجْرِي إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى..."	29	لقمان	**16**
05	"الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا..."	43	الأعراف	**16**
06	"وَلَنْ نُؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ حَتَّى تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَابًا نَقْرَؤُهُ..."	93	الإسراء	**16**
07	"فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ..."	30	الحجر	**17**
08	"لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ..."	11	الشورى	**17**
09	"لِكَيْ لَا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ.."	23	الحديد	**17**
10	" و كذلك جعلناكم أمة وسطا ..."	143	البقرة	**18**
11	" و كذلك نسرف الآيات ..."	105	الأنعام	**18**
12	"فالتقطه آل فرعون..."	08	القصص	**18**
13	" و ما كانوا ليؤمنوا إلا أن يشاء..."	111	الأنعام	**19**
14	"و ما كان الله ليعذبهم.."	33	الأنفال	**19**
15	"و ما لهم أن لا يعذبهم"	34	الأنفال	**19**
16	"إن الذين آمنوا ثم كفروا..."	137	النساء	**20**
17	"وما كان الله ليعذبهم..."	33	الأنفال	**20**
18	"لمسكم في ما أخذتم ..."			**20**
19	"قالت فذلكن الذي .."			**20**
20	"و أطيعوا الله..."	132	آل عمران	**21**
21	"إذا أخذنا ميثاقكم ..."	63	البقرة	**21**
22	"الله الذي أنزل الكتاب..."	17	الشورى	**21**
23	"فقاتلوا التي تبغي..."	09	الحجرات	**21**
24	"و لانبلونكم حتى نعلم المجاهدين..."	40	العنكبوت	**21**

25	"فبما نقضهم ..."	13	المائدة	**22**
26	"لكي لا يكونعلى ..."	37	الأحزاب	**23**
27	"عم يتساءلون..."	01	النبأ	**24**
28	"و أن تصوموا..."	184	البقرة	**25**
29	" و لولا ان ثبته الله ..."	84	الإسراء	**25**
30	"و أن تعفوا أقرب ..."	237	البقرة	**25**
31	"ليذوقوا العذاب ..."	56	النساء	**34**
32	"ربنا ليظلوا ..."	28	يونس	**34**
33	"ليغفر الله لك ..."	02	الفتح	**34**
34	"و ما كانوا ليؤمنوا..."	111	الأنعام	**35**
35	"إن الذين كفروا و ظلموا..."	168	النساء	**35**
36	"و لتكبروا الله..."	37	الحج	**35**
37	"حتى يرجع إلينا..."	91	طه	**36**
38	"وإذا إعتزلتموهم..."	16	الكهف	**36**
39	"فبظلم من الذين هادوا..."	160	النساء	**35**
40	"اعبدوا ربكم ..."	21	البقرة	**36**
41	"يا أيها الذين آمنوا ..."	183	البقرة	**36**
42	"لعله يذكر ..."	43	طه	**37**
43	"قل إنما أنا بشر ..."	06	فصلت	**37**
44	"و تزودوا فإن خير..."	198	البقرة	**37**
45	"يجعلون أصابعهم ..."	19	البقرة	**37**
46	"ألم ترى إلى الذين خرجوا..."	243	البقرة	**37**
47	"و ذكر به أن تسأل..."	70	الأنعام	**37**
48	"أحل لكم صيد البحر..."	96	المائدة	**38**
49	"إذ يغشيكم النعاس..."	11	الأنفال	**38**
50	"و راعينا ليا بألسنتهم ..."	46	النساء	**38**

51	"فلما جاءهم نذير..."	43/42	فاطر	**38**
52	"و أورثنا بني إسرائيل الكتاب ..."	54/53	غافر	**39**
53	"فرجعناك إلى أمك ..."	40	طه	**39**
54	"ودوا ما عنتم ..."	119	آل عمران	**39**
55	"لهم عذاب شديد..."	26	الشورى	**40**
56	"و أن تصوموا..."	184	البقرة	**40**
57	"و الله يريد..."	27	النساء	**40**
58	"قل إن الله قادر ..."	37	الأنعام	**40**

فهرس الأحاديث:

	طرف الحديث	الراوى الاعلى	المصنف	الصفحة
01	"الإمام ضامن..."	الإمام الترمذي	سنن الترمذي	28
02	"يؤم القوم أقرؤهم..."	الإمام مسلم	صحيح مسلم	28
03	"إذا مات الإنسان.."	أبي هريرة	صحيح الامام مسلم	39
04	"إذا شك أحدكم في صلاته..."	سعيد بن مالك	صحيح مسلم	39

	اسم العالم	صفحة وروده
01	الرازي	05
02	ابن حزم	06
03	الغزالي	08
04	الأمدي	10
05	البيضاوي	11
06	الشافعي	14
07	الشاطبي	30
08	ابن القيم	15
09	الزجاجي	16
10	ابن عاشور	17
11	النحاس	18
12	الزمخشري	21
13	ابن هشام	21
14	ابو البقاء	27
15	الكفوي	27
16	عبد الوهاب	27
17	الأردبيلي	29
18	الفراء	33
19	ابن يحي	33
20	ابا بكر	33

الفهرس

الأساليب التعبيرية في تعليل الأحكام الشرعية في القرآن الكريم	الصفحة
التشكرات	
الإهداء	
مقدمة	**أ-ج**
الفصل الأول: أساليب التعليل صيغه وحروفه	
تمهيد	
المبحث الأول: ماهية التعليل وأقوال الفقهاء فيه	**05**
المطلب الأول: ماهية التعليم	**05**
المطلب الثاني :أقوال الفقهاء في التعليل	**06**
المبحث الثاني: التعليل بالحروف (الأدوات)	**15**
المطلب الأول: التعليل باللام	**15**
المطلب الثاني: التعليل بالمفعول له	**20**
المطلب الثالث: التعليل بالمصدر المؤول	**22**
المطلب الرابع: المصدر المؤول (أن والفعل، ما والفعل)	**23**
الفصل الثاني: التعليل بالمحتوى و الدلالة	**27**
المبحث الأول: التعليل بالمنطق والعقل	**27**
المطلب الأول: التعليل بالعقل	**27**
المطلب الثاني : التعليل بالموازنة	**28**
المطلب الثالث : التعليل بالاحتياط	**30**
الفصل الثالث: نماذج تطبيقية مختارة	**34**
المطلب الاول: نموذج عن التعليل باللام	**34**
المطلب الثاني: نماذج عن التعليل بالحروف	**35**

المطلب الثالث: نماذج عن التعليل بالمفعول به 37
المطلب الرابع: نماذج عن التعليل بالمصدر المؤول 39
خاتمة 43
قائمة المراجع و المصادر 47
فهرس الآيات
فهرس الأحاديث
فهرس الأعلام
الفهرس
الملخص

ملخص:

لقد لاقى موضوع التعليل إهتمام الأصوليين قديما وحديثا لأنه ظاهرة قديمة و وسيلة من وسائل الإقناع وجزء لا يتجزأ من الحجاج ، ويستعمله الإنسان لإقناع السامع أو القارئ بصحة أقواله ووجهة نظره ، وصوان أفكاره ، فالشريعة جعلت العلل معرفة وسيلة للأحكام الشرعية من أجل تحقيق مصالح العباد، والقول بتعليل الأحكام بأساليب وإن قادمن الناحية العلمية إلى آثار في اللغة ألا أن أبرز ما أدى إليه هو توسع المصادر الشرعية.

Résumé:

La question de l'explication a attiré l'attention des fondamentalistes dans l'Antiquité et parce qu'il s'agit d'un phénomène ancien, d'un moyen de persuasion et d'une partie intégrante des pèlerins. Elle est utilisée par l'homme pour convaincre l'auditeur ou le lecteur de la validité de ses paroles et de son point de vue, ainsi que de la pureté de ses idées, la loi Expliquer les dispositions de manière à tenir compte de l’aspect scientifique des effets du langage, mais aussi des dispositifs qui ont conduit à l’expansion de sources légitimes.

UNIVERSITE AMAR THELIDJI LAGHOUAT

Faculté des sciences humaines, des sciences islamiques et des civilisations

Département des sciences islamiques

Méthodes d'expression dans l'interprétation des dispositions du Coran

Étude finale de maîtrise en sciences islamiques

Spécialisation de la jurisprudence comparée et ses origines

Réalisé par:

- *Abed Nadia*

Supervision du professeur:

Sherigan Habib Mustafa

Saison universitaire:

2018/2019 -1439 / 1440 e